المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
جماعة مستفركي

قرار رقم ...20... بتاريخ ...05 ابريل 2023.....

يقضي بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مستفركي

إن رئيس مجلس جماعة مستفركي،

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه،
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادرفي 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بشأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادرفي 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادرفي 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة على استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادرفي 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها **ولاسيما المادة العاشرة منه،**
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- ✓ بناء على منشور وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية،
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة **مستفركي** رقم 01 بتاريخ 01 دجنبر 2016 المتعلق بتنظيم مصالح إدارة الجماعة كما تم تعديله وتتميمه.
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة **مستفركي** رقم 12 بتاريخ 16 ماي 2022 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة الخاصة بشغل منصب مدير المصالح بجماعة **مستفركي،**
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة **مستفركي** رقم 18 بتاريخ 17 يونيو 2022 القاضي بالإعلان عن عدم تقدم أي مترشح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة **مستفركي.**

قـــرر ما يلـي

المادة الأولى : يفتح بموجب هذا القرار إعادة باب الترشيح لتقلد منصب مدير المصالح بجماعة **مستفركي.**

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل مهام مدير المصالح في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين **العاملين بجماعة مستفركي** الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

* أن يكونوا مرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات.

المادة الثالثة : تحدد المهام المرتبطة بمنصب مدير المصالح والمؤهلات اللازمة لممارسته في الملحق المرفق.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

* طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح تبين مساره التكويني والمهني والشهادات العلمية المحصل عليها والتكوينات المستفاد منها والتجربة المهنية ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها،
* برنامج عمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير مصالح الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها،
* نسخ من الشواهد والدبلومات المحصل عليها،
* قرار التعيين في الإطار الحالي،
* قرارات التعيين في منصب المسؤولية إذا توفرت،
* كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

المادة الخامسة: يسحب ملف الترشيح من مكتب الموارد البشرية بجماعة **مستفركي** كما يمكن تحميله من بوابة التشغيل العمومي **www.emploi-public.ma** ويودع بمكتب الضبط، ابتداء من ...20 أبريل 2023..... **إلى غاية**05 ماي 2023.....على الساعة الرابعة والنصف مساء وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة **مستفركي** دراسة ملفات الترشيح وإجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي **www.emploi-public.ma.** والموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وبمقر الجماعة.

وجدة في : ..10 أبريل 2023.....

أشر عليه والي جهة الشرق
عامل عمالة وجدة أنكاد

رئيس مجلس جماعة مستفركي

إمضاء :
عبد القادر الراجي

1 عن والي جهة الشرق
عامل عمالة وجدة-أنكاد وبأمر منه
الكاتب العام
إمضاء: عبد السلام الحتاش